

Distr.: General
24 February 2005

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون
البند ١٠١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/59/499)]

١٧٣/٥٩ - حالة الأطفال الفلسطينيين ومساعدتهم

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى اتفاقية حقوق الطفل^(١)،

وإذ تضع في اعتبارها الاستنتاج الذي توصلت إليه محكمة العدل الدولية، في فتاها المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤^(٢)، عن انطباق اتفاقية حقوق الطفل داخل الأرض الفلسطينية المحتلة،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه وخطة العمل لتنفيذ الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه في التسعينات، اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، المعقود في نيويورك في ٢٩ و ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠^(٣)،

وإذ تشير أيضا إلى الإعلان وخطة العمل اللذين اعتمدهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السابعة والعشرين^(٤)،

وإذ تشير كذلك إلى الأحكام ذات الصلة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٥)،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٢) انظر A/ES-10/273 و Corr.1.

(٣) A/45/625، المرفق.

(٤) انظر القرار د-٢٧/٢، المرفق.

(٥) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

وإذ تلاحظ بقلق شديد أن الأطفال الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي ما زالوا محرومين من كثير من الحقوق الأساسية بموجب اتفاقية حقوق الطفل،

وإذ يساورها القلق إزاء التدهور الخطير والمتواصل الذي تشهده حالة الأطفال الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإزاء التأثير الشديد الضرر للهجمات الإسرائيلية المتواصلة على المدن والبلدان والقرى الفلسطينية ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين والحصار الإسرائيلي المستمر لها، ولا استمرار الأزمة الإنسانية الشديدة على سلامة الأطفال الفلسطينيين ورفاههم،

وإذ يساورها القلق أيضا إزاء التأثير البالغ الضرر الناجم عن بناء إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بصورة غير قانونية للجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك في القدس الشرقية والمناطق المحيطة بها، والنظام المرتبط بذلك، على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للأطفال الفلسطينيين وأسرهم وعلى تمتع الأطفال الفلسطينيين بحقوقهم في التعليم وفي مستوى معيشة لائق، بما في ذلك التمتع بما يليق بهم من الغذاء والملبس والسكن، وحقوقهم في الصحة، وفي أن يتحرروا من الجوع، وفقا لاتفاقية حقوق الطفل والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ تشدد على أهمية سلامة ورفاه جميع الأطفال في منطقة الشرق الأوسط برمتها،

وإذ تعرب عن إدانتها لجميع أعمال العنف التي تفضي إلى خسائر كبيرة في الأرواح البشرية وإلى إصابات، بما في ذلك في أوساط الأطفال الفلسطينيين،

وإذ يساورها قلق عميق إزاء الآثار السلبية، بما في ذلك الآثار النفسية، للأعمال العسكرية الإسرائيلية على رفاه الأطفال الفلسطينيين حاضرا ومستقبلا،

١ - تؤكد الحاجة الملحة لأن يعيش الأطفال الفلسطينيون حياة طبيعية خالية من الاحتلال الأجنبي ومن الدمار والخوف في دولتهم الخاصة بهم؛

٢ - تطالب في غضون ذلك إسرائيل، بصفتها السلطة القائمة بالاحتلال، بأن تحترم الأحكام ذات الصلة من اتفاقية حقوق الطفل^(١) وبأن تمثل امتثالا تاما لأحكام اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٢)، من أجل كفالة رفاه وحماية الأطفال الفلسطينيين وأسرهم؛

(٦) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، الرقم ٩٧٣.

٣ - تهيب بالمجتمع الدولي أن يقدم المساعدة والخدمات اللازمة على وجه السرعة
من أجل تخفيف الأزمة الإنسانية الحادة التي يواجهها الأطفال الفلسطينيون وأسراهم
والمساعدة في إعادة إعمار المؤسسات الفلسطينية ذات الصلة.

الجلسة العامة ٧٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤